

عنوان الدرس: منظمات حقوق الانسان الاخرى.

الأستاذ: د. اليازيد علي

أهداف الدرس البيداغوجية:

كما أشرنا سابقا بخصوص أهمية حقوق الانسان وكيف يتم العمل على الارتقاء وحماية مجمل هذه الحقوق، فإنه بالإضافة الى الأدوار التي تؤديها منظمة الأمم المتحدة بصفتها منظمة حكومية وكذا المنظمات الإقليمية مثل الاتحاد الافريقي، الاتحاد الأوروبي وجامعة الدول العربية.

فقد ظهرت منظمات أخرى تعنى هي الأخرى بموضوع حقوق الانسان، وهي المنظمات غير الحكومية التي أكسبت لنفسها مكانا هاما في الساحة الدولية في مجال الأدوار التي تؤديها في حماية حقوق الانسان، بالشكل الذي سمح لها أن تكون شريكا مهما لباقي المنظمات الدولية الحكومية وللدول في حد ذاتها، ولكن مع ضرورة أخذ الحذر من بعض المنظمات غير الحكومية التي تلعب أدورا مزدوجة في بعض القضايا خصوصا تلك غير المتماشية مع توجهاتها.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن المؤسسات الوطنية لحقوق الانسان هي الأخرى تلعب أدوارا جد مهمة وطنيا في سبيل تعزيز وحماية حقوق الانسان من خلال التنسيق مع مختلف الجهات الوطنية وكذا الدولية لتحقيق الغايات اللازمة لتقرير وحماية حقوق الانسان.

الفئة المستهدفة:

طلبة السنة الأولى ما ستر القانون الجنائي والعلوم الجنائية – السداسي الثاني -لدى كلية الحقوق والعلوم السياسية.

المعارف المسبقة:

تحصل الطالب على عدد من المعارف الأساسية في التكوين القاعدي التي تسهل له التحصيل العلمي لهذه المادة. ونذكر بالخصوص:

- المجتمع الدولي: السنة الأولى جذع مشترك حقوق. (خلال السداسي الأول)
- القانون الدولي: السنة الثانية جذع مشترك حقوق. (خلال السداسي الثالث)
- حقوق الانسان: السنة الثانية جذع مشترك حقوق. (خلال السداسي الرابع)

تقديم الدرس:

لعبت المنظمات الدولية غير الحكومية أدورا بارزة في تكريس العديد من الحقوق وحمايتها، ولازالت تمارس هذه الأدوار، فهي شريك مناسب للدول

والحكومات والمنظمات الدولية في سبيل الارتقاء أكثر بحقوق الانسان، في إطار ما تتسم به هذه المنظمة غير الحكومية من شفافية وسمعة في الدفاع عن الحقوق بعض النظر عن المنتهك للحق، أو المنتهك حقه.

وكذلك تلعب المؤسسات الوطنية داخل الدولة أدورا جد هامة في حماية حقوق الانسان بفضل مكانتها الدستورية وبفضل ما زودت به من صلاحيات وهو حال المجلس الوطني لحقوق الانسان.

هذا ما سنحاول تبيانه من خلال النقاط التالية:

- أولاً: المنظمات الدولية غير الحكومية لحقوق الانسان
- ثانياً: أمثلة عن المنظمات الدولية غير الحكومية لحقوق الانسان.
- ثالثاً: المؤسسات الوطنية لحقوق الانسان.

رابعاً: المجلس الوطني لحقوق الانسان

مخطط الدرس:

أولاً: المنظمات الدولية غير الحكومية لحقوق الانسان.

تلعب الدولة دورا مهما في حماية حقوق الإنسان من خلال أجهزتها المختلفة، وكذلك للمنظمات الدولية غير الحكومية دور لا يقل أهمية عن دور الحكومات، فالمنظمات الدولية غير الحكومية تسهم في تفعيل إجراءات الرقابة الدولية الرسمية على حقوق الإنسان. والاسهام في مواجهة انتهاكات حقوق الإنسان عن طريق تقديم الشكاوى أو التقارير المكتوبة إلى الهيئات المنوطة، ورصد أوضاع حقوق الإنسان ومتابعتها على المستوى الدولي. ولاشك أن العلاقة بين المنظمات الدولية غير الحكومية وحقوق الإنسان علاقة وثيقة ومتبادلة؛ حيث إن كليهما يلعب دوراً محورياً في تحرير الإنسان من أي قهر واستغلال. فمن المؤكد أن المنظمات الدولية غير الحكومية، تلعب دوراً أساسياً ومهماً في نشر ثقافة حقوق الإنسان، والدفاع عن قضايا حريته وكرامته، بالإضافة إلى زيادة الوعي بحقوق الإنسان وانتشار المعرفة بمبادئها. "فتعمل بعض مؤسسات المجتمع المدني في مختلف أوجه الحياة الاجتماعية، وتسعى إلى الارتقاء بالميادين التي تعمل فيها على نحو أفضل، من هنا أصبحت هذه المؤسسات تهتم بجوانب عديدة من حياة الأفراد في المجتمع فهي تهتم بحقوق الإنسان والحريات الأساسية ومكافحة الجريمة والقضاء على الرق وغيرها من المسائل الأخرى، فضلاً عن المنظمات التي ينصب عملها في ميادين الإغاثة وحماية ضحايا المنازعات المسلحة والكوارث الطبيعية.

ويأتي الدور الأهم لهذه المنظمات متمثلاً في الدور الرقابي على حقوق الإنسان دون انتهاكها من قبل النظم والمؤسسات. وعليه فإن قيام حكومات بعض الدول بانتهاكات

لحقوق الإنسان هو محور النشاطات الرقابية التي تؤديها المنظمات الدولية غير الحكومية،

ثانيا: أمثلة عن المنظمات الدولية لحقوق الانسان.

1. اللجنة الدولية للصليب الأحمر:

اللجنة الدولية للصليب الأحمر منظمة غير متحيزة ومحايدة ومستقلة لها مهمة إنسانية بحثة تتمثل في حماية حياة وكرامة ضحايا النزاع المسلح وحالات العنف الأخرى وتقديم المساعدة لهم. وتسعى اللجنة الدولية جاهدة أيضا إلى تفادي المعاناة بنشر أحكام القانون الدولي الإنساني والمبادئ الإنسانية العالمية وتعزيزها. يقوم عمل اللجنة الدولية على اتفاقيات جنيف لعام 1949 وبروتوكولاتها الإضافية، ونظامها الأساسي، والنظام الأساسي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، وقرارات المؤتمرات الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر. واللجنة الدولية منظمة مستقلة ومحايدة تضمن الحماية والمساعدة في المجال الإنساني لضحايا النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى. وتتخذ إجراءات لمواجهة حالات الطوارئ وتعزز في الوقت ذاته احترام القانون الدولي الإنساني وإدراجه في القوانين الوطنية.

2. منظمة العفو الدولية:

منظمة العفو الدولية وتُعرف اختصارا باسم العفو الدولية هي منظمة غير حكومية يقع مقرها في لندن عاصمة إنجلترا وتُركز في عملها على كل القضايا التي تتعلق بحقوق الإنسان. وتهدف المنظمة خلال حملاتها إلى تمتيع كل شخص بكافة حقوقه التي يضمنها له الإعلان العالمي لحقوق الإنسان كما تُحاول لفت انتباه باقي الحكومات والجمعيات الدولية إلى وضعية حقوق الإنسان في شتى الدول.

تأسست منظمة العفو الدولية في لندن عام 1961 وذلك مباشرة بعدما تم نشر مقال بعنوان "السجناء المنسيين" في ذا أوبزرفر يوم 28 مايو من عام 1961 للمحامي والكاتب بيتر بينيسن الذي لفت الانتباه إلى انتهاكات حقوق الإنسان ثم دعا -في نهاية مقاله- إلى الامتثال للمعايير والقوانين الدولية كما عمِلَ على تعبئة الرأي العام للضغط على الحكومات التي تنتهك حقوق مواطنيها. ترى منظمة العفو أن عقوبة الإعدام هي عقاب قاسي للغاية ولا يُمكن الإبقاء عليها لأنها عقوبة لا رجعة فيها.

حصلت المنظمة عام 1977 على جائزة نوبل للسلام وذلك بسبب عملها الدؤوب في "الدفاع عن كرامة الإنسان ضد التعذيب" كما نالت جائزة الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان في عام 1978.

على المستوى الدولي وبصفة عامة تحظى معظم المنظمات الدولية لحقوق الإنسان -بما في ذلك هيومن رايتس ووتش- بشهرة واعتراف كبيرين؛ أما العفو الدولية فتُعتبر مصدر أولى في توثيق انتهاكات حقوق الإنسان شأنها شأن الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان التي تحظى هي الأخرى باعتراف واسع وكبير في الأوساط الدولية.

ثانياً: المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان:

المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان هي تلك الهيئات المنشأة بموجب القانون الداخلي للدولة والتي تضطلع بمعالجة ومواجهة مختلف قضايا حقوق الإنسان داخل الدولة، في سبيل السعي نحو إقرار مختلف الحقوق، وبسبب أنشطتها المتزايدة اكتسبت مكانة محترمة على الصعيد الوطني أولاً، وكذا على الصعيد الدولي ثانياً، فأصبحت شريكة في مختلف الآليات الدولية لحقوق الإنسان، خصوصاً تلك التابعة للأمم المتحدة، التي أقرت في العديد من قراراتها على الدور الذي تضطلع به المؤسسات الوطنية داخلياً في مجابهة مختلف انتهاكات حقوق الإنسان، وفي إعمال سيادة القانون وضمان مشاركة المجتمع المدني.

وتضطلع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي تمتثل للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية والمعروفة باسم مبادئ باريس، بدور حاسم في تعزيز ورصد التنفيذ الفعال للمعايير الدولية لحقوق الإنسان على الصعيد الوطني، أين يعمل التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، بالتعاون وثيق مع المفوضية، في مساعدة الحكومات، عند الطلب، على إنشاء مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان وتعزيزها وفقاً لمبادئ باريس، وفي تقييم مدى تقييد المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بمبادئ باريس، وفي تحسين امتثالها لمبادئ باريس، من خلال، متابعة التوصيات المنبثقة من اللجنة الفرعية المعنية بالاعتماد التابعة للتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بهدف تمكين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان من الامتثال تماماً لمبادئ باريس على صعيدي القانون والممارسة على السواء.

رابعاً: المجلس الوطني لحقوق الإنسان

المجلس الوطني لحقوق الإنسان، هيئة مستقلة موضوع لدى رئيس الجمهورية ضامن الدستور. مهمته الفضلى ترقية وحماية حقوق الإنسان، ويتمتع بالشخصية القانونية والاستقلالية المالية والإدارية، تحددت مهامه في أحكام المادة 199 من دستور 2016 ثم جاء القانون رقم 16-13 المؤرخ 3 نوفمبر 2016 ليحدد تشكيلته وكيفية تعيين أعضائه والقواعد المتعلقة بتنظيمه وسيره. إذ فصلت المادة 199 من دستور 2016، في اختصاصات المجلس الوطني لحقوق الإنسان على النحو التالي:

-يتكفل المجلس بمهمة الرصد والإنذار المبكر والتقييم في مسائل احترام حقوق الإنسان، دون المساس بسلطات القضاء.

-يتولى المجلس الوطني لحقوق الإنسان فحص أي حالة من حالات انتهاك حقوق الإنسان يتم ملاحظتها أو عرضها عليه، واتخاذ الإجراءات المناسبة ويرفع نتائج تحقيقاته إلى السلطات الإدارية المعنية، وعند الاقتضاء، أمام المحاكم المختصة.

-يسهم المجلس الوطني لحقوق الإنسان في رفع مستوى الوعي والمعلومات والاتصال من أجل تعزيز حقوق الإنسان.

-يصدر الآراء والمقترحات والتوصيات المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان.

-يصيغ تقريرا سنويا حول وضعية حقوق الانسان يرفعه إلى رئيس الجمهورية والبرلمان ورئيس الوزراء، وينشره.

في الشق المتعلق بتعزيز حقوق الإنسان ، فإن المجلس الوطني لحقوق الإنسان، مسؤول عن الآتي:

- إصدار آراء وتوصيات ومقترحات وتقارير، بمبادرة منها أو بناءً على طلب الحكومة أو البرلمان، بشأن أي مسألة تتعلق بحقوق الإنسان؛ على الصعيدين الوطني والدولي ،

-فحص مشاريع القوانين واللوائح والتعليق عليها وتقييم النصوص السارية فيما يتعلق بالمبادئ الأساسية لحقوق الإنسان ،

-تقديم أي اقتراح يتعلق بالتصديق على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان و / أو الانضمام إليها ،

-المساهمة في إعداد التقارير الدورية التي تقدمها الجزائر إلى آليات وهيئات الأمم المتحدة والمؤسسات الإقليمية تطبيقاً لالتزاماتها الدولية.

-تقييم تنفيذ الملاحظات والتوصيات الصادرة عن هيئات ولجان الأمم المتحدة والمؤسسات والآليات في مجال حقوق الإنسان للمساعدة في تعزيز ونشر ثقافة حقوق الإنسان من خلال التدريب المستمر ، وتنظيم المؤتمرات الوطنية والإقليمية والدولية وكذلك من خلال البحوث والدراسات وأي عمل للتوعية والمعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان،

-إقتراح والمساهمة في تنفيذ أي إجراء من شأنه تعزيز التدريس والتعليم وبحوث حقوق الإنسان في المدارس والجامعات والدوائر الاجتماعية والمهنية.

فيما يتعلق بحماية حقوق الإنسان ، فإن المجلس الوطني لحقوق الإنسان، مسؤول عن الإجراءات التالية:

-الإنذار المبكر في حالات التوتر أو الأزمات، التي قد تؤدي إلى انتهاكات حقوق الإنسان، واتخاذ التدابير الوقائية اللازمة بالتنسيق مع السلطات المختصة ؛

- الكشف عن انتهاكات حقوق الإنسان والتحقيق فيها وإبلاغ السلطات بأرائه ومقترحاته؛

-تلقي ودراسة الطلبات المتعلقة بأي انتهاك في مجال حقوق الإنسان وإحالتها إلى السلطات الإدارية المعنية وعند الاقتضاء، إلى السلطات القضائية المختصة، مع تقديم التوصيات؛ التي من شأنها توجيه المتقدمين بالبلاغات وإعلامهم بمتابعة طلباتهم؛

-زيارة أماكن الاحتجاز والحجز لدى الشرطة، ومراكز حماية الطفل، والهيكل الاجتماعية والمستشفيات، لاسيما تلك المخصصة لاستقبال الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة وكذلك مراكز استقبال الأجانب في وضع غير قانوني؛

-ضمان الوساطة ، في إطار عهده ، لتحسين العلاقات بين الإدارات العامة والمواطنين.